

البيع بالأجل مع عدم وجود غرامة تأخيرية/الخميس) 9-41- 3202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سائل يسأل يقول انا اتاجر في احد المنتجات وابع بالاجل واحد مدة معينة لسداد الثمن شهر مثلا لكن العدل المشتري يسدد على دفعات كل اسبوع ونهاية الشهر نطالبه بالمتبقي. وان تعثر لا نطالبه بغرامات تأخيرية ولا ولا بفوائد - 00:00:00
فهل هذه الصورة مقبولة؟ وهل يصح سداده على دفعات قبل ميعاده؟ ان تيسر له ذلك؟ الجواب لا حرج في ما ذكرت جزاك الله خيرا ويرجى ان تثاب على الرفق وعلى البعد عن الغرامات التأخيرية والزيادات الربوية فان الغرامات الداخلية على الديون من الربا وعلى هذا - 00:00:30
وفي المرجعيات الفقهية المعاصرة لا حرج في تسديد الاقساط قبل مواعيقتها. فهو رفق متبادل بين الطرفين كما امهلت من امهلت وان كان ذو عسرة فنظرة الى الى ميسرة فلا حرج ان يعجلك بعض الناس ما عليه قبل ميقاته ولعل الله - 00:00:56
اعوذك بهذا عن آما امهلت من اقساط المدينين المتعثرين وآأ ارفقوا وترافقوا ولييسر بعضكم على بعض. فلو يعلم طالب الحق ما له من تأخير حقه فوق حقه لكان الطالب - 00:01:23
هو الهارب من المطلوب ومن ينظر معسرا في الدنيا فان الله فان الله يفرج كربه وعسرته يوم القيامة - 00:01:50